

## شركات توظيف الأموال

### سبب الواقع .. حقوق المودعين ..

### وضوابط السبل

المشروعات والذي يعلن عنه في الصحف - على سبيل المثال يعلن عن إنشاء شركة رأسمالها ٥ ملايين جنيه بينما رأس المال المدفوع ٢٥٠ ألف جنيه - وبذلك فإن المتعاملين مع تلك الشركات يقعون في ثقة في غير محلها حين يقرون إعلانا يحمل رأس المال المصرح به بهذا الحجم ولا يعرفون حقيقة رأس المال المدفوع الذي يدفعه أصحاب المشروع .

سادسا : ان هذه الشركات خلطت الامور ببعضها فقامت بتوظيف الاموال واستثمار الاموال ، وتوظيف الاموال يعني توجيه قدر او نسبة متعارف عليها الى المضاربات والتعامل في شراء وبيع الاسهم والسندات اما الاستثمار فهو توجيه الاموال الى مشروعات انتاجية او خدمية ولكن هذه الشركات خلطت بين هذين الامرين تحت مسمى واحد .

سابعا : من حق اي مواطن ان يتقن في من يوكفه ( شركات توظيف الاموال او غيرها ) باستثمار امواله تحت مبدأ الربح والخسارة لكن هل من حق الوكيل ان يعقد عائدًا ثابتًا والنهال على ذلك باستخدام تهيئات محاسبية توهي بعكس حقيقة انه عائد ثابت مثل تعبير تحت حساب الازياج ، والتعامل بنظام العائد الثابت هو من اعمال البنوك فلها نظامها الخاص الداخلى في ترتيب اعمال الاقتصاد القومي وقيام شركات توظيف الاموال بهذا الدور انما يحدث ثقبًا واسعًا لتدمير خطة الائتمان التي تعتمد عليها خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

ثامنا : لكن الواقع له حسابات ايضا فمفهوم وجود الاوعية الادخارية التي تتناسب عوائدها مع معدلات التضخم حيث اعل عائد سنوي في شهادات الاستثمار هو ١٢ ٪ فاذا كان معدل التضخم حتى كما اعلنته السلطات الاقتصادية يبلغ ٢٥ ٪ لكان معنى ذلك ان الادخار بهذا الشكل هو ادخار سلبي بنسبة ١٢ ٪ فابسط الامور ان يذهب المدخر الى من يعطى نسبة ٢٥ ٪ والمدخر يفاطر مادام المعدل عاليا ، واستغلت هذه الشركات تلك الظاهرة وتدفقت اليها الاموال من اصحابها بمجرد الاعلان عن عوائد عالية حتى قبل قيام هذه الشركات بنشاط ما .. وكنا يعلم ان اوقات التضخم وارتفاع معدلات البطالة يجعل من السهل التأثير على جاهزي الاموال واستقطاب مدخراتهم لجرد التلويح بهذا العائد العالي لانهم يريدون ان يعيشوا على مدخراتهم اطول مدة ممكنة .

تاسعا : نعود الى الواقع ان شركات توظيف

الحديث عن شركات توظيف الاموال يدخل مرحلة هامة هذا الاسبوع لمشروع القانون على وشك الانتهاء ليدخل دائرة المناقشة في مجلس الشعب ومن تلعبه اخرى فان شركات توظيف الاموال تدعو لعقد جمعيات عمومية للمساهمين - كما اعلنت في الصحف - ول نفس الوقت فان مودعيها ليسوا مساهمين !!

وعموما فان طرح الحقائق الاقتصادية للمناقشة هو القول الفصل حول القضية المثيرة - كقضية راي عام ، لذلك فان طرح النقاط التالية يكون امرا ضروريا لتوضيح الحقائق المتعلقة بنشاط هذه الشركات :

اولا : قضية شركات توظيف الاموال تمتد اثارها لعشرات الالاف من مقدمي الاموال لتلك الشركات وجمعت - كما تقول التقديرات - مليارات من الجنيهات من المدخرين ووقفت امامها الوعية الادخارية الاخرى عاجزة لان الاخيرة تضخم لضوابط وتسيير وفق خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

ثانيا : ان حجم الاموال المهمة بواسطة هذه الشركات غير معروف بدقة او حتى تقريبا وليس لدى الدولة اي احصائيات او بيانات عنها وكل مايلدم للسلطات المشرفة على نشاطها هو مجرد بيانات مشكوك في صحتها ويأتى الشك من طبيعة مكونات تلك الارقام وليس ذلك انها دون سند ، فارقام الازياج البليدة من احدى مجموعات كبرى شركات توظيف الاموال تبلغ نحو ١٧ الف جنيه بينما تقوم بتوزيعات تحت مسمى ، تحت حساب الازياج ، ما بين ٢٥ و ٢٠ ٪ فكيف تحلق تلك المليارات ١٧ الف جنيه فقط صال ارباح للمساهمين !!

ثالثا : ان كثيرا من هذه الشركات نشأ كشركة اشخاص ومراجعة حسابات هذا النوع من الشركات لا تكفى ولاتناسب مع مليارات الجنيهات المجمعة لديها وهو مادعا الى الاتجاه في المشروع المقترح نحو تحويلها الى شركات مساهمة والزامها بحسابات منظمة ومعلنة .

رابعا : ان احدا لايعرف على وجه التحديد الى اين تتجه او تذهب هذه الاموال - وماهو معروف منها استثمار في مشروعات صغيرة لايمكن ان تتناسب مع هذه المليارات او الى المضاربات وتجارة العملة او شراء اصول قديمة او احتكار بعض السلع .

خامسا : ان رأس المال المصرح به لبعض هذه

## عبدالرحمن عقل

الاموال - بكل سلبيات اصحابها وعدم وجود اية ضمانات طبقا لما تعمل به هذه الشركات - هي وعاء اجتذب مجموعة كبيرة من المدخرين وهو امر طبيعي للمصور الاشكال المختلفة في سوق المال وتزامن ذلك مع كثرة المدخرات لدى الكثيرين ومع ارتفاع معدلات التضخم .

عاشرا : هذا الواقع يعود بنا الى فلسفة المشروع فكما اتصور ان التعددية في الوعية الادخارية مطلوبة بمعنى ان تظل شركات توظيف الاموال باقية ( كوعاء ) يستقبل ايداعات ويقوم بتوظيفها وهذا يبرر اصدار تشريع ينظم وينضبط تحت رايته ذلك النوع من الشركات اى ان دور التشريع هنا دور تنظيمي ورقابي ولكن ماهي حدود تلك الرقابة ، هل العلاقة فقط بين الطرفين الشركة والمودع ؟ ام الرقابة على توجيه واستخدام الاموال ؟ فاذا كان الامر يتعلق بالرقابة على توجيه الاموال فان هذا يعني ان تكون هيئة سوق المال مؤسسة قريبة الاختصاص من البنك المركزي . هادى عشر : في الاسبوع الخاصي نشطت حركة شركات توظيف الاموال بنشر الدعوة لعقد الجمعية العمومية للمساهمين ابتداء من اول يونيو ونعلم ان الجمعية العمومية تعقد لجمهور المساهمين والشركات التي يقراوح عدد مساهمياها ما بين ثلاثة و خمسة اشخاص هم اصحاب الشركة وهم أعضاء مجلس الادارة ومن بينهم رئيس مجلس الادارة فماذا تعنى هذه الاعلانات ، ولم نسمع في اى نظام ان يدعو بنك مثلا وهو الذي يتلقى ايداعات من الجمهور دعوة للمودعين لان هذا يعنى دعوة للجمهور والمودعين ليس لهم اية صفة في المشاركة في اى جمعية عمومية الا اذا كان ذلك قانونا خاصا ابتدعه اصحاب شركات توظيف الاموال بعيدا عن السلطات التشريعية .

ثاني عشر : الحكومة تعد مشروع تنظيم هذه الشركات في العلانية وسوف تدخل به مجلس الشعب مناقشته اى ان النيات طيبة ولا تسعى الحكومة - كما يدعى البعض - الى ضرب هذه الشركات لانها لو كانت تنوى ذلك ماعدت مشروعها لبقرار سيادي كان يمكن تحويلها الى شركات مساهمة ذات اكتتاب عام وهو ما لم يرد على بال واضعى التشريع ان كل ما هو مطلوب ان يصدر التشريع في اسرع وقت حتى لا تتفاقم المشكلة .